

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٤٤ لسنة ١٩٨٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلـى القـانـون رـقـم ٧٥ لـسـنة ١٩٦٣ بـنـظـيم هـيـة قـضـاـيـا الـدـولـة وـالـمـعـدـدـ [ـبـالـقـانـون رـقـم ١٠ لـسـنة ١٩٨٦] ؟

وهي موافقة المجلس الأعلى لميئه قضايا الدولة بجلسة ٣٠/٩/١٩٨٦،

وبناء على ما عرضه وزير العدل ،

قہرہ:

(المادة الأولى)

تعلل أقدمية السيد/ محمد سعد عبد الفتاح المندوب بجهة قضایا الدولة ليكون سابقاً في ترتيب الأقدمية على الأستاذة/ فدوه محمد إسماعيل وتاليا للسيد/ إسماعيل رضوان يجلس المندوبين بالطیعة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا قرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر رئاسة الجمهورية في ١٨ صفر سنة ١٤٠٧ (٢٢ أكتوبر سنة ١٩٨٦)

حسنی مبارک